

حفظه الله ،،،

سعادة الأخ/ وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

الموضوع: بشأن اعتماد مراكز فحص صهاريج البترول والغاز المسال


تهديكم الأمانة العامة لمجلس الوزراء تحياتها، وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نعلمكم بقرار لجنة متابعة العمل الحكومي رقم

(2022/179/11) الصادر بتاريخ 2022/05/26م بشأن اعتماد مراكز فحص صهاريج البترول والغاز المسال، لاطلاعكم الكريم

وعمل اللازم بالخصوص.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

أمين عام مجلس الوزراء




مرفق:

• القرار بالخصوص.

• نسخة لـ:

• الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء.

الخ/24. ع.س.د. خوراني ج.م.م
مستشار رئيس الوزراء
30.5.2022



حفظه الله،،،

سعادة الأخ/ م. سمير مطير

وكيل وزارة الحكم المحلي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الموضوع: بشأن اعتماد لائحة اعتماد مراكز فحص صهاريج البترول والغاز المسال

تهديكم الأمانة العامة لمجلس الوزراء تحياتها، بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وبناءً على مداوات لجنة متابعة

العمل الحكومي في جلستها رقم (179) المنعقدة بتاريخ 2022/05/18م، فقد تقرر اعتماد لائحة اعتماد مراكز

فحص صهاريج البترول والغاز المسال، وذلك على النحو التالي:

أولاً: التعاريف:المؤسسة: مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية.الصهرج: وعاء محكم الضغط مزود بفتحات مصممة تركيب توصيلات للضغط والغلق تستخدم لنقل أو استيعاب

أو تخزين الوقود أو الغاز المسال ويمكن أن يكون بشكل ثابت أو متحرك.

التعليمات الفنية الإلزامية: هي وثيقة معتمدة من المؤسسة تحدد بها الشروط والمعايير وخصائص الصهرج

والعمليات المرتبطة بها.

مركز الفحص: كل مختبر أو جهة حاصلة على شهادة الاعتماد من المؤسسة.الاعتماد: شهادة تمنح من المؤسسة لمركز الفحص الذي تقدم بطلب اعتماده وذلك بعد استيفائه للشروط والإجراءات

والمطلوبات المقررة في هذه اللائحة وللمتطلبات الإعتماد لدى المؤسسة.

الفحص: هو عبارة عن مجموعة إجراءات واختبارات يقوم بها مركز الفحص حسب مجاله.الفاحص: فريق عمل مؤهل للقيام بأعمال الفحص.

رقم (11 / 179 / 2022)



98081073045



شهادة الفحص: وثيقة تصدر عن مركز الفحص المعتمد تقيّد بمطابقة الصهريج للمواصفة الفلسطينية ومدى صلاحيته للاستخدام الآمن خلال فترة سريان الشهادة.

المواصفة الفلسطينية: هي المواصفات القياسية الصادرة عن المؤسسة.

ثانياً: إجراءات ومتطلبات الحصول على اعتماد مركز فحص:

1. الترخيص:

أ. يكون مركز الفحص مشغول مرخص وفق الأصول.

ب. حاصل على التراخيص والموافقات من الجهات المختصة.

2. موقع الفحص:

أ. يكون الموقع على شارع بعرض 10 متر كحد أدنى.

ب. يكون مكان الفحص عبارة عن مساحة لا تقل عن (500) متر مربع.

ج. يوفر المركز مظلة مقامة على مساحة لا تقل عن (200) متر مربع.

د. أرضية المظلة مصنوعة من الخرسانة أو الأسفلت أو الطوب الخرساني المتداخل.

هـ. تخصيص مكان لوضع أجهزة الفحص الثابتة وال قابلة للحركة.

3. المباني والمرافق والخدمات والعناصر المكملة لموقع الفحص:

أ. يكون موقع الفحص محاطاً بسور.

ب. توفير مكتب للإدارة.

ج. توفير مرافق خدمات للعملاء كأماكن الانتظار والحمامات.

د. مدخل مصمم بشكل مناسب لدخول وخروج الشاحنات.

هـ. أن يتوفر لديه نظام كاميرات مراقبة.

و. توفر مصدر كهرباء دائم.

4. أجهزة ومعدات الفحص:

أ. جميع ما يلزم نظام فحص الضغط والضغط الهيدروستاتيكي (مضخة ضاغط هواء، عداد مياه إلكتروني أو ميكانيكي، ساعات قياس الضغط، أسطوانات غاز نيتروجين مضغوط، منظم غاز بمواصفة يعمل من 1 حتى 25 بار).

رقم (11 / 2022/179)



صادر عن: الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء

98081073045



- ب. جهاز الموجات فوق الصوتية لفحص سماكة الصاج .Ultrasound.
- ت. جهاز التحقق من وجود التشققات والشروخ في وصلات اللحام .Magnetic Yoke Tester.
- ث. جهاز فحص سماكة طبقات الطلاء.
- ج. رذاذ اختراق أو تغلغل السائل .Liquid Penetration Spray.
- ح. كاميرات تيليسكوبية .Endoscope.
- خ. جهاز فحص التآريض .Loop Tester.
- د. العدد الحديدية والأدوات الأخرى اللازمة التي يجب أن تتوفر في الورش الفنية لذات الغرض.
- ذ. على المختبر توفير الإمكانات اللازمة لفحص الصهاريج الثابتة لفحصها في موقعها.
- ر. يجب أن تكون الأجهزة المستخدمة في عمليات الفحص أجهزة معيارية (حاصلة على شهادات لإجراء الاختبارات المطلوبة).
5. شروط الأمن والسلامة:

توفير شروط الأمن والسلامة والوقاية من الحريق حسب لوائح المديرية العامة للدفاع المدني وأي اشتراطات أخرى قد تطلبها المؤسسة وفقاً للقوانين والأنظمة السارية.

ثالثاً: يجب أن يلتزم مركز الفحص بالتالي:

1. تقديم طلب لدى المؤسسة وفقاً للنموذج المعد من قبلها.
 2. الالتزام بالتعليمات الفنية الإلزامية والمتطلبات الواردة في هذه اللائحة.
 3. تسديد رسوم اعتماد مركز الفحص.
 4. أية شروط أخرى تطلبها المؤسسة.
- رابعاً: التزامات مركز الفحص:
1. يتم إجراء الفحوصات بمشاركة ممثلي المؤسسة.
 2. إجراء الفحص للصهاريج حسب التعليمات الفنية الإلزامية والمواصفات الفلسطينية المعتمدة.
 3. الالتزام بالشروط والتشريعات الخاصة بالصحة والسلامة المهنية لكافة العاملين في مركز الفحص.

رقم (11/ 2022/179)



98081073045



4. منح شهادة فحص للصهرج حسب الأصول وحين الطلب وفقاً لمتطلبات المواصفة.

خامساً:

1. تصدر المؤسسة قرارها بالاعتماد أو الرفض خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديم الطلب المستكمل لشروط ومتطلبات الاعتماد.

2. يعتبر طلب الاعتماد ملغى إذا لم يتم تقديم الطلب باستكمال تزويد المؤسسة بالبيانات المطلوبة خلال شهر من تاريخ تقديم الطلب.

سادساً: يشترط أن يكون فريق العمل المؤهل مكون على الأقل من:

1. مهندس ميكانيك لديه خبرة لا تقل عن خمس سنوات في أعمال تصميم وتنفيذ وتركيب الخزانات، أو لديه شهادة صادرة عن جهة معتمدة تؤهله للقيام بأعمال الفحص.

2. فني متخصص لديه خبرة لا تقل عن خمس سنوات في أعمال اللحام.

سابعاً:

1. مدة شهادة الاعتماد الممنوحة بموجب هذه اللائحة هي سنة من تاريخ الاعتماد.

2. تُجدد شهادة الاعتماد سنوياً بعد دفع الرسوم المقررة حسب الأصول.

ثامناً:

تقوم المؤسسة بالتنسيق إلى لجنة متابعة العمل الحكومي لاعتماد تعرفه الفحص حسب الأصول عند الضرورة لمنع الاحتكار.

تاسعاً: بمراعاة ما ورد في أي تشريع آخر للمؤسسة:

1. إجراء التفتيش والرقابة على مراكز الفحص المعتمدة للتأكد من سلامة أجهزة الفحص والتزامها بالشروط والتعليمات الفنية الإلزامية.

2. إغلاق مركز الفحص مؤقتاً في حال مخالفته لهذه اللائحة.

3. إلغاء الاعتماد في حال ثبت مخالفته للمتطلبات الفنية للحصول على الشهادة.

رقم (11 / 2022/179)



98081073045



عاشراً:

تُمنع الشركة المنتجة للصهاريج فحص صهاريجها في حال اعتمادها كمركز فحص، إلا بموافقة المؤسسة.

حادي عشر:

بالإضافة إلى أي عقوبة وردت في أي تشريع آخر يُعاقب كل من يخالف أحكام هذه اللائحة بالعقوبات الواردة في المادة رقم (31) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة 2000م.

ثاني عشر: يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذه اللائحة.

إجراء اتمكم اللازمة للعمل بأحكام هذا القرار حسب الأصول،،،

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

عام مجلس الوزراء



98081073045

نسخة لـ:

• الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء.